

مرسوم رقم 2.20.657 صادر في 29 من محرم 1442 (18 سبتمبر 2020) بتميم الملحق بالمرسوم رقم 2.18.622 بتاريخ 10 جمادى الأولى 1440 (17 يناير 2019) بتطبيق القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض والقانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات، الخاصين بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.

رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.18.622 الصادر في 10 جمادى الأولى 1440 (17 يناير 2019) بتطبيق القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض والقانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات، الخاصين بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، كما وقع تغييره وتتميمه :
وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 28 من محرم 1442 (17 سبتمبر 2020)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يتم، كما يلي، الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.18.622 الصادر في 10 جمادى الأولى 1440 (17 يناير 2019) :

«الملحق بالمرسوم رقم 2.18.622 الصادر في 10 جمادى الأولى 1440 (17 يناير 2019) بتطبيق القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض
«والقانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات الخاصين بقات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا

Liste des catégories et sous catégories des personnes relevant des catégories des professionnels, des travailleurs indépendants et des personnes non-salariés exerçant une activité libérale	قائمة الأصناف والأصناف الفرعية للأشخاص المنتمين للمهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا
--	--

CATEGORIES	SOUS-CATEGORIES	الأصناف الفرعية	الأصناف
15. Les personnes physiques exerçant des métiers dans le domaine du tourisme	15.1 Gérants non-salariés d'agences de voyage: 15.2 Guides touristiques: 15.3 Gérants et exploitants des établissements touristiques.	1.15 مسيرو وكالات السفر غير الأجراء: 2.15 المرشدون السياحيون: 3.15 مسيرو ومسنقو المؤسسات السياحية.	15. الأشخاص الذاتيون المزاولون لأنشطة في مجال السياحة

المادة الثانية - يسنَد تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة ووزير الصحة ووزير الشغل والإدماج المدني، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالباط في 29 من محرم 1442 (18 سبتمبر 2020).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة،

الإمضاء : محمد بتشعومون.

وزير الصحة،

الإمضاء : خالد آيت طالب.

وزير الشغل والإدماج المدني،

الإمضاء : محمد أمكار.